

التمويل بالمضاربة في نافذة النور الإسلامية في بنك سيلاني التقليدي وقضية
مدى كفايتها لحاجة الأقلية المسلمة السريلانكية: دراسة مقاصدية

**Mudarabah Financing in the An-Noor Islamic window of Bank of
Ceylon and the Issue of Its Adequacy to the needs of the Sri Lankan
Muslim minority: A Maqasid Study**

محمد بشر الرفاد محمد أكبر كريم Mohamed Bishrul Rifath Mohamed Akbar Kareem
Master student, School of Business, University of Dundee, United Kingdom.
rifadhbish@gmail.com

بوهدة غالية Bouhedda Ghalia
Assoc. Prof. Department of Fiqh and Usul Fiqh, AHAS KIRKHS, International
Islamic University Malaysia (IIUM)
bouhedda@iium.edu.my

عرفات كريم محمد جفري Arafath Careem Mohammed Jiffry
Ph.D. candidate in the Department of Fiqh and Usul Fiqh, AHAS KIRKHS
International Islamic University Malaysia (IIUM)
arafathcareem@gmail.com

Article Progress

Received: 25 November 2022
Revised: 31 January 2023
Accepted: 13 February 2023

*Corresponding Author:
Mohamed Bishrul Rifath
Mohamed Akbar Kareem
Master student, School of
Business, University of
Dundee, United Kingdom.
rifadhbish@gmail.com

ملخص

تهدف هذه الورقة البحثية إلى التعرض لمنتج المضاربة الذي تقوم به نافذة النور الإسلامية في بنك سيلاني التقليدي بسريلانكا تم تأسيسها عام (٢٠٠٩م)، وذلك أنها تحاول تقديم الحلول لإشكالية تمويل المضاربة المعمول بها والمتناسقة لواقع الأقلية المسلمة السريلانكية من خلال توظيف مقاصد الشريعة، والحقيقة أن ظهور النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية المؤسسة على الربا المحرم أصبحت قضية مستجدة بالنسبة لإطار العمل المصرفي الإسلامي المعاصر. لكن هناك إشكاليات عديدة تعاني منها نافذة "النور" الإسلامية في بنك سيلاني التقليدي بسريلانكا باعتبارها كنافذة في الهيكل المصرفي التقليدي الربوي، ويلاحظ أن المستجدات الفقهية بأمر حاجة إلى الحل الفقهي المناسب مع ظروف الأقلية المسلمة السريلانكية؛ ومن تلك القضايا الرأسمال لفتح نافذة ومدى استقلاليتها في نشاطاتها ومنتجاتها المصرفية كالمضاربة والتي تتطلب التكييف الفقهي من منظور فقه الأقليات وبعد مقاصدي وأيضاً تتطلب التفعيل بالتوسع فيها بما يكفي حاجات الأقلية في التمويل. ولأجل تحقيق ذلك؛

اعتمدت هذه الورقة البحثية على المنهج الاستقرائي في تتبع محتويات الموضوع وجمع المادة العلمية، زيادة على المنهج التحليلي والمقارن في الشرح والاستنتاجات والمناقشات. وتمكنت الدراسة من التوصل إلى أهم النتائج، وهي كما يلي؛ إن منتج المضاربة المصرفية في نافذة النور لا تزال بحاجة إلى مزيد من التطوير، بحيث أن آلياتها مستقلة، وأن تتم عملية التدقيق في ضوء ما تعرفه تجارب النوافذ في دول أخرى. كما أن نشر الوعي بأن المصرفية الإسلامية أحد أهم الوسائل المعينة على النهوض بالاقتصاد الوطني بشكل عام، وأنها تعمل على ضمان حفظ المال وتنميته كأحد الضروريات الخمس؛ وبذلك تتغير النظرة الضيقة لدى الأغلبية من غير المسلمين الأغلبية نحو المصرف الإسلامي. **الكلمات المفتاحية:** منتج المضاربة - التمويل - نافذة النور الإسلامية في بنك سيلاني التقليدي - الحكم الشرعي - مقاصد الشريعة - الأقلية المسلمة

Abstract

This research paper aims to expose the Mudaraba product that is carried out by the An-Noor Islamic window of the conventional Bank of Ceylon in Sri Lanka, which was established in (2009 AD). The phenomenon of the Islamic window of conventional banks based on forbidden usury has become a new challenge for the contemporary Islamic banking framework. However, there are many problems that the Islamic window suffers from in general. They are related to the An-Noor Islamic window as a window in the traditional usurious banking structure. These issues need to be addressed and exposed to jurisprudential calamities which are in dire need of a juristic solution consistent with the context of the Sri Lankan Muslim minority. This is because the capital gained to open the window in the conventional bank and the extent of its independence in passing its banking activities and products such as Mudaraba requires jurisprudential intervention from the perspective of higher objectives of Shariah. Through employing the qualitative method and thematic analysis, this study found that the Mudarabah product in the An-Noor Islamic window still needs further development so that its mechanisms are independent. In addition, the Mudarabah finance product can accommodate and adapt the most suitable aspects from the

experiences of windows in other countries. Furthermore, the audit process deployed in other countries can also be adapted to suit the Islamic Window context. Creating awareness that Islamic banking is one of the most important means for the advancement of the national economy in general and works to ensure the preservation and development of money as one of the five necessities of Islamic Shariah. Thus, the attitude of other communities toward the Islamic banking system could change positively.

Keywords: *Mudaraba* Product, *Islamic window*, *An-Noor* Islamic Window in the Bank of Ceylon, Shariah ruling, Objectives of *Shariah*, Muslim Minority.

المقدمة

تتطلع المصرفية الإسلامية لأن تصبح قوة ذات تأثير كبير على مستوى اقتصاد الدول بتوفيرها منتجات تتطور بشكل ملاحظ في البلاد الإسلامية بصورة عامة، وفي بلاد الأقليات المسلمة بصورة خاصة وذلك باعتبارها طوق نجاة للمسلمين من سيطرة البنوك التقليدية على المعاملات المالية. ويهدف هذا البحث إلى دراسة بعض الإشكالات المتعلقة بالنوافذ الإسلامية، والتي تعرّف بأنها: أقسام أو وحدات خاصة داخل المؤسسة المالية التقليدية، تقدم خدمات مالية إسلامية، ويختار الباحثون للدراسة "نافذة النور الإسلامية"، والتي أنشئت عام (٢٠٠٩م) في بنك سيلان التقليدي السريلانكي، وهو أكبر البنوك التقليدية وأقدمها، إذ أُسس عام (١٩٣٩م) في سريلانكا وهي من الدول غير المسلمة، ويشكل فيها المسلمون أقلية لا تتجاوز نسبة (١٠٪) من مجموع السكان. ومن هذا المنطلق، هذه الدراسة تتركز على معالجة منتج المضاربة الذي يعتبر من أهم منتجات نافذة النور الإسلامية في البنوك التقليدية بسريلانكا في ضوء مقاصد الشريعة بهدف توصية الحلول المتناسبة مع واقع الأقلية المسلمة السريلانكية.

مشكلة البحث

بالنسبة لنافذة النور باعتبارها نافذة في الهيكل المصرفي التقليدي الربوي تتعرض للمستجدات الفقهية والتي هي بأمر حاجة إلى الحل الفقهي المناسب مع ظروف الأقلية المسلمة السريلانكية؛ وذلك أن الرأسمال المخصص لفتح النافذة ومدى استقلاليتها في تمرير نشاطاتها ومنتجاتها المصرفية بالمضاربة تتطلب التكيف الفقهي المناسب من منظور مقاصدي. كما أن الإشكالية تظهر في بحث مدى كفاية منتجات المضاربة لحاجة الأقلية المسلمة في سريلانكا في ضوء مقاصد الشريعة.

أهداف البحث

تهدف هذه الدراسة بصورة أساسية إلى أهم الإشكالات التي تواجه نافذة النور الإسلامية في منتج التمويل بالمضاربة من حيث استقلاليتها وكفايتها لاحتياجات الأقلية المسلمة، وتهدف الوقوف على كيفية معالجة تلك المشاكل في ضوء مقاصد الشريعة ومراعاة الأقليات المسلمة السريلانكية كما أنها تحاول اقتراح الحلول المناسبة لمشاكل الأقلية المسلمة السريلانكية في ظل ما تعانيه نافذة النور الإسلامية من إشكاليات وتحديات في بلد غير مسلم.

منهج البحث

اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي وذلك بتتبع الكتب والمقالات والأبحاث ذات العلاقة بموضوع الدراسة، وجمعها وترتيبها بطريقة تفيد مواضع الدراسة. وتمّ توظيف المنهج التحليلي في تحليل المادة العلمية المستقرأة، وفي شرح ومناقشة وتقييم قضايا الموضوع الشرعية والتطبيقية فيما يخص المنتجات التمويلية المتعلقة بالمضاربة كما تجرّدها نافذة النور التابعة لبنك سيلان التقليدي، واقتراح الحلول المناسبة في ضوء مقاصد الشريعة.

الدراسات السابقة

يتناول الباحثون بالعرض أهمّ الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع البحث؛ بهدف تحليلها ومعرفة ما يربط تلك الدراسات بدراسة البحث، من خلال عرض أهم ما تناولته تلك الدراسات، وما الجديد الذي ستضيفه هذه الدراسة. وذلك كما يلي:

"مقدمة عن التمويل الإسلامي في سريلانكا"، للباحث محمد صفا، (2002).

وهي مقالة بحثية مقدمة لإدارة لبنك سيلان التقليدي من أجل تأسيس نافذة إسلامية فيها، استهل الباحث بتقديم عن تاريخ المصرفية الإسلامية في العالم وتطورها وإسهاماتها في تطور الاقتصاد الوطني، وأشار إلى ذلك بصورة موجزة. وفي المبحث الثاني أوضح حقيقة كلاً من النظام المالي الإسلامي والنظام المصرفي الإسلامي. وفي المبحث الثالث انتقل إلى بيان وظائف المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية وأنماط التمويل الإسلامي. وفي المبحث الأخير تقدّم باقتراح لتأسيس نافذة إسلامية داخل البنك، و قدّم بعض المنتجات الشرعية، مثل الإجارة والمراجعة والمضاربة والمشاركة والإجارة والاستصناع. وقد تمّ إنشاء نافذة النور الإسلامية في بنك سيلان التقليدي بناء على هذه الورقة البحثية.

ترتبط هذه الورقة البحثية ارتباطاً وثيقاً ببحثنا؛ نظراً لكونها الأساس الذي تمّ بناءً عليه اختيار عينة الدراسة، (نافذة النور الإسلامية في بنك سيلان التقليدي بسريلانكا)، كما أنها تعتبر مرجعاً لوثائق ولوائح العمل في مضمون بحثنا، وذلك عند الحديث عن تاريخ نشأة النافذة. إلا أن دراستنا تتميز عنها في دراسة الإشكالات الواردة على عمل النافذة بخصوص المضاربة، وتقديم الحلول لها من منظور مقاصدي يراعي خصوصية فقه الأقليات.

"النوافذ الإسلامية في المصارف الربوية دراسة فقهية تطبيقية"، لمحمد بن أحمد

بن عبد المحسن العوهلي (محمد بن أحمد بن عبد المحسن العوهلي، 2006). اشتملت هذه الدراسة على تمهيد وفصلين، تناول الباحث في التمهيد تعريف النوافذ والمصارف الإسلامية لغة واصطلاحاً، وأوضح في الفصل الأول طبيعة عمل النوافذ الإسلامية في المصارف الربوية من الناحية النظرية، وعقد الفصل الثاني للحديث عن الجانب التطبيقي.

وترتبط هذه الدراسة بموضوع بحثنا ارتباطا وثيقا من حيث تناولها دراسة النوافذ الإسلامية في المصارف الربوية، وتوضيحها الجانبين النظري والتطبيقي لعملها، إلا أنها لم تعالج إشكاليات النوافذ الإسلامية من ناحية الأقلية المسلمة، وبحثنا يتعلق بدراسة وتقييم أداء عينة خاصة في مجتمع ذي أقلية مسلمة، الأمر الذي شأنه أن يُعالج باجتهاد خاص بالأقليات المسلمة.

"تعزيز الصناعة المصرفية الإسلامية: سريلانكا أنموذجا" لحبيب الله ونفيس (حبيب الله ونفيس، 2016). وهي ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر العالمي الثالث في الجامعة الشرقية السريلانكية، تناول الباحث في المقدمة تاريخ المصرفية الإسلامية في سريلانكا وتطورها بصورة موجزة. ثم انتقل لبيان طبيعة منتجات المصرفية الإسلامية في سريلانكا في كل من البنوك الإسلامية والنوافذ الإسلامية العاملة في السوق المصرفي، وهي: المراجعة، والمضاربة، والمشاركة، والإجارة. بعد ذلك ناقش أبرز التحديات والمشاكل التي تواجه المصرفية الإسلامية في سريلانكا، واقترح عدّة أمور فنية يمكن من خلالها تقليل الإشكالات الحادثة في النوافذ الإسلامية.

وترتبط هذه الورقة البحثية بموضوع دراستنا بشكل مباشر؛ نظراً لتعلقها بالمصرفية الإسلامية في سريلانكا، ومعالجتها لأبرز الإشكالات التي تواجه النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، وهو ما يمكن الاستفادة منه، إلا أن دراستنا تتميز باختصاصها بدراسة عملية المضاربة المعمول به في نافذة النور الإسلامية، واقترح الحلول المناسبة لما قد يثبت من إشكالات في ضوء مقاصد الشريعة الخاصة بالمال وفقه الأقليات المسلمة، وهو الجانب الذي لم تعالجه الورقة المذكورة.

"صيغ المصارف الإسلامية وتجربتها بجمهورية سريلانكا"، للباحثين محمد نسريم وحبيب الله (محمد نسريم وحبيب الله، 2017). وهي ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الرابع في الجامعة الشرقية بسريلانكا، أعطى الباحثان في التمهيد نبذة موجزة عن سريلانكا وعن

مسلميهما، وعن طبيعة عمل المصارف الإسلامية في سريلانكا والمؤسسات المالية المتنوعة التي تقدّم التمويل الإسلامي. بعد ذلك تطرّق الباحثان إلى الصيغ المعمول بها في المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية بسريلانكا، وهي: المراجعة، والإجارة المنتهية بالتملك، والمشاركة المتناقصة، والمضاربة. وناقش الباحثان في ختام ورقتهما أهم التحديات والمشكلات التي تواجهها المصارف الإسلامية والمؤسسات الإسلامية في سريلانكا، واقترحا بعض الحلول المساعدة في علاج هذه المشكلات.

بناء على ما سبق، فقد هدفت هذه الورقة إلى توضيح طبيعة التمويل الإسلامي في سريلانكا، وبيان تطبيقاته في المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية العاملة في السوق المصرفي السريلانكي، وهو ما يفيد دراستنا في الوقوف على واقع التمويل الإسلامي في سريلانكا. إلا أنه يؤخذ على هذه الدراسة اقتصرها على سرد المعلومات الخاصة بطبيعة التمويل الإسلامي في سريلانكا بطريقة وصفية، وغياب الجانب الفقهي عن المحاور التي تناولها الباحثان، وعدم الإشارة إلى النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، وعدم اعتبار مقاصد الشريعة في تقييم ومعالجة أبرز التحديات والمخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية في سريلانكا، إضافة إلى الضعف في صياغة وتركيب الجمل، وهو ما سوف نعمل على مراعاته في بحثنا.

"مشاكل وآفاق العمل المصرفي الإسلامي: تحليل حالة سريلانكا":

Problems and Prospects of Islamic Banking: A)

Case Analysis of Sri Lanka) مسون وآخرون، (2018). وهي مقالة علمية منشورة، تناول الباحثون في المقدمة الوضع

الحالي للمصرفية الإسلامية في سريلانكا بصورة موجزة. ثم انتقلوا بعد ذلك إلى مناقشة مدى تطور الصيرفة الإسلامية في سريلانكا ونموها. ورکزوا في الجزء الأخير من المقالة على الحديث عن البنك الإسلامي الوحيد في سريلانكا "Amana Islamic Bank" وعن النوافذ الإسلامية المنتشرة في البنوك التقليدية في سريلانكا، فناقشوا نشأتها وتطورها،

وبعض المشاكل التي تواجهها، ومنها عدم خضوع للمتخصصين في الرقابة الشرعية، ومن التحديات الدينية والعرقية التي تواجهها النوافذ الإسلامية في سريلانكا من قبل الحكومة أنها تعتبر أي نجاح تحققه هذه النوافذ الإسلامية مهدداً لها ولاقتصادها، مع أنه يُرى في المقابل أن هذا الأمر ليس له أي تأثير على النوافذ الإسلامية في دول أوروبا، التي تعتبره مكسباً اقتصادياً يخدم بلدانهم. وختيم البحث بأهم النتائج.

يتضح مما سبق أن المقالة هدفت إلى دراسة حالة المصرفية الإسلامية في سريلانكا، ودراسة أبرز المشاكل التي تواجهها، وهو ما يفيد بحثنا في الجانب المتعلق بالقضايا التي تم بحثها في ثنايا المقالة. إلا أن بحثنا سوف يركز على دراسة إحدى النوافذ الإسلامية -وهي نافذة النور- العاملة في السوق المصرفي السريلانكي دراسةً معمقةً، من حيث نشأتها وتطورها ومنتجاتها المصرفية، وتقييم أدائها، والتحديات التي تواجهها، وإضافة البعد المقاصدي الذي أهملته المقالة، بصورة تساعد في علاج المشاكل الموجودة، وتساهم في تطوير عمل نافذة النور الإسلامية بصورة تخدم الأقلية المسلمة في سريلانكا.

الخلاصة من الدراسات السابقة: ركزت الدراسات السابقة على بيان القضايا والمسائل المختلفة المرتبطة بالنوافذ الإسلامية في الجانب النظري، من خلال توضيح مفهوم النوافذ الإسلامية، وأسباب ظهورها وخصائصها وضوابطها، وغير ذلك من الأمور والقضايا المختلفة، واختارت بعض تلك الدراسات نوافذ إسلامية كعينة للدراسة في الجانب التطبيقي. في حين أن دراستنا تسعى إلى الاستفادة منها في الجانب النظري والتطبيقي، وتوظيفه في مضمون الدراسة، مع تميز بحثنا بدراسة إحدى النوافذ الإسلامية التي لم تُبحث في الدراسات السابقة، وهي عملية المضاربة المعمول بها في نافذة النور الإسلامية؛ من أجل تقييمها باعتبارها خاصة ومختلفة عما عليه الحال في الدراسات الأخرى؛ ذلك أن عينة الدراسة في مجتمع ذي أقلية مسلمة، ما يتطلب منهج اجتهاد خاص بالأقليات المسلمة، علاوة على أن بحثنا جعل مقاصد الشريعة المالية إطاراً للدراسة مع الاستفادة من التجارب

القائمة في هذا المجال من هنا تعددت المداخل والطرق التي سلكتها المصارف التقليدية سعياً منها بالولوج إلى عالم المصرفية الإسلامية، عن طريق فتح نوافذ إسلامية بينوكها، وغير ذلك من السبل المؤدية لها.

مفهوم عام حول "النافذة الإسلامية" في الصيرفة التقليدية

إن النوافذ الإسلامية في الصيرفة التقليدية عبارة عن وحدات تابعة لمصارف، أو فروع تقليدية تُمارس الصيرفة الإسلامية تحت رقابة هيئات شرعية مختصة وفي ظل القوانين النافذة (الدخيل، د.ت). وتُحذر الإشارة إلى أن النوافذ الإسلامية تشمل بعض العناصر كتكوين النافذة لقسم أو شعبة أو وحدة، تابعة إدارياً للمصرف أو لفرعه التقليدي، بحيث لا تصل إلى مستوى الفرع أو المصرف المستقل. وهذا العنصر يبرز النطاق المكاني للنافذة؛ إذ يتطلّب أن تكون النافذة مرتبطة مكانياً بالمصرف أو بفرعه التقليدي، وتخصيص مبلغ معين ليكون رأسمال للنافذة أو لمجموعة النافذة في المصرف التقليدي أو فروعها المختلفة، بحيث تستطيع النافذة تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بهامش من الاستقلالية عن رأسمال المصرف أو الفرع التقليدي، وممارسة الصيرفة الإسلامية، ويشمل هذا العنصر قيام النافذة الإسلامية بكافة أعمال المصارف الإسلامية المعروفة، حيث تتصرّف من حيث تقديم الخدمات، وكأنها مصرف إسلامي مستقل، والخضوع لرقابة وإشراف هيئة رقابة شرعية خاصة بالنافذة، يتم تشكيلها من قبل المصرف أو فرعه الذي تتبعه النافذة، بغض النظر عن عدد أعضاء هذه الهيئة، ما دام يزيد على ثلاثة أشخاص من المتخصصين في الأمور الشرعية ومن الذين لهم خبرة في المجالات المصرفية، والخضوع لأحكام القانون؛ إذ ينبغي أن تكون خاضعة وملتزمة بأحكام قوانين النافذة في البلاد التي تعمل فيها دون أن تخالف أحكام الشريعة الإسلامية في تعاملها المصرفي، وهذا العنصر ضروري لإضفاء الصفة القانونية على عمل النافذة، وعدم تعريضها للمساءلة القانونية (الدخيل، د.ت).

نبذة تعريفية بنافذة النور الإسلامية في بنك سيلاني التقليدي بسريلانكا

بدأت فكرة ظهور المصرفية الإسلامية في سريلانكا¹ مع بداية ظهورها على مستوى العالم، حيث انتشرت عملية أسلمة المصرفية بعد السبعينات من القرن الماضي في البلاد الإسلامية أولاً، ثم تغلغت هذه الفكرة بشكل تدريجي في البلاد التي تعيش فيها الأقليات المسلمة، وكانت سريلانكا من أوائل تلك الدول. فقد ظهرت فكرة النظام المصرفي الإسلامي في سريلانكا خلال الثمانينيات من قبل مجموعة من الناس تحت إشراف الشيخ الخالق في أكورانا في منطقة كاندي في سريلانكا، لكن هذه الفكرة المبدئية والمناخ البيئي أدت إلى إنشاء المؤسسات المالية القائمة على مبادئ الشريعة في المعاملات (Nafees, 2011). ففي الفترة 1994- تقدم العلماء والمصرفيون على مستوى الجزيرة بطلب الحصول على ترخيص من البنك المركزي السريلانكي لإنشاء مؤسسة مالية إسلامية، وقد تمت الموافقة على هذا الطلب لإنشاء مؤسسة مالية متوافقة مع المبادئ الشريعة. (Nafees, 2011)

¹ تقع جزيرة سريلانكا في جنوب شرقي آسيا وفي الجزء الجنوبي الشرقي من الهند، استقلت من الاستعمار الإنجليزي في عام (1948م)، وتبلغ مساحتها (65610 كم²). ويبلغ عدد سكانها (21.5 مليون نسمة). وتوجد بها عدة أعراق وأديان أغلبها من البوذية بنسبة (70.2%) وثانيها الهندسية بنسبة (12%) وثالثها الإسلام بنسبة (9.7%)، ورابعها النصرانية بنسبة (4%). وقد كانت تسمى "سيلان" وحالياً "سريلانكا"، وهي مشهورة بإنتاج الشاي والتوابل، ويرجع تاريخ دخول الإسلام إلى جزيرة سريلانكا ووجود المسلمين فيها القرن السابع الميلادي ظهور الإسلام في الجزيرة العربية وانتشاره في بقاع الأرض، حيث وجدت مستوطنات عربية على سواحل بحر سريلانكا وكان العرب من أوائل الأمم التي كانت لها علاقات تجارية وثيقة مع سريلانكا قبل دخول الإسلام، وهناك أدلة ثابتة أن مسلمي سريلانكا أصولاً عربية خاصة من اليمن والمغرب، وكان المسلمون يشعرون بالحرية الدينية والحقوق الأخرى تحت رعاية ملوك "سيلان" القدماء، لكن هذه الحالة لم تدم على هذا النحو، حيث بدأ مسلمو سريلانكا يواجهون العديد من المشاكل بعد احتلال البرتغال، وهولندا، وبريطانيا (محمد بن ناصر العبودي، 1983م، أحمد بن يحيى بن جابر البلاذوري، 1935م، محمد علي محمد شكري، 1428هـ).

لم يسمح قانون البنوك الخاص رقم (30) لعام (1988م) فتح النظام المصرفي غير قائم على الفائدة، ولكن في ظل المحاولات التي قامت بها شخصيات محلية، وتأثير الاقتصاد الإسلامي وإنجازاته عالمياً تم تعديل قانون البنوك (30) لعام (1988م) في عام (2005م) للسماح بفتح وتشغيل المصارف غير الربوية. يعد هذا التعديل أهم التعديلات للقطاع المصرفي الإسلامي في سريلانكا، حيث أتاح ظهور البنوك الإسلامية والنوافذ التقليدية في سريلانكا، كما أتاح هذا التعديل القانوني فرصة لعديد من البنوك والمؤسسات المالية التقليدية لتشغيل الصيرفة الإسلامية وممارستها. (Seniwiratne, 2013)

المشهد الحالي لواقع المصرفية الإسلامية في سريلانكا

يمكن أن نجد نمطين من النظام المصرفي الإسلامي المعمول به بسريلانكا، وذلك ما يلي:
أولاً: **المصرف الإسلامي المتكامل**: يوجد مصرف إسلامي متكامل في سريلانكا، وهو مصرف الأمانة الإسلامي (Amana Bank Limited) حيث تم تأسيس هذا المصرف كمؤسسة مالية إسلامية وقام بتنفيذ عملياته خدماته المتعددة منذ (1997م)². بدأ تاريخ إنشاء المصرف الإسلامي المتكامل بعد إجراء المناقشات الفعالية والجلسات القيمة مع المتخصصين في مجال البنوك الإسلامية مثل المفتي تقي عثمان وغيرهم حول إمكانية إنشاء مثل هذا النظام في سريلانكا. وبعد هذه المناقشة وفي عام 2011م أعلنت الأمانة الاستثمارية المحددة أنها حصلت ترخيصاً بموجب القانون المصرفي ورقم 30 لعام 1988م (بصيغته المعدلة بعام 2005م) من البنك المركزي السريلانكي لإنشاء أول بنك إسلامي متكامل يطلق عليه اسم مصرف الأمانة المحدد (Amana Bank Limited)³. ويعتبر هذا المصرف منطلقاً مهماً في القطاع المصرفي الإسلامي في سريلانكا.

² <https://www.amanabank.lk/about-us/>

³ <https://www.amanabank.lk/about-us/>

يقدم مصرف الأمانة الخدمات المصرفية الإسلامية من الودائع، والحسابات، والعقود المالية الإسلامية المعاصرة ومنتجاتها، مثل المشاركة والمضاربة والمراجحة والإجارة والوكالة والرهن وغير ذلك من العقود المعاصرة، ويقع مقره الرئيسي في كولومبو، عاصمة سريلانكا، ويتكون من (٣٢) فرعًا منتشرة في جميع أنحاء سريلانكا ولديه (300000) عامل⁴. وكما قدم مصرف الأمانة خدماته في السوق المصرفي السريلانكي بما تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية في الوقت الذي لم يكن فيه مسلمو سريلانكا على دراية كافية بالمصارف الإسلامية، والمصطلحات المتعلقة بالمعاملات المصرفية الإسلامية. (Nafees, 2011, Riyazi, 2007)

ويعتبر تأسيس مصرف الأمانة الإسلامي معلماً بارزاً في تاريخ المسلمين بسريلانكا؛ إذ ترتب على هذا التأسيس تحويل المسلمين حساباتهم واستثماراتهم في البنوك التقليدية إلى هذه المؤسسة المالية المصرفية الإسلامية، كما أسهم في جذب وتنفيذ الاستثمارات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ثانياً: النوافذ الإسلامية: نتيجة للتعديلات التي تم القيام بها في عام (٢٠٠٥م) المتعلقة بقانون البنوك رقم (30) لعام (1988م)، والتي سمحت لجميع البنوك التقليدية بتشغيل الخدمات المصرفية الإسلامية، وبالرغم من وجود (٣٤) بنكاً تقليدياً في سريلانكا من ضمنها (١٢) بنكاً أجنبياً، إلا أن عدداً قليلاً من هذه البنوك قام بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية من خلال النوافذ الإسلامية، حيث تعمل ست نوافذ إسلامية فقط في سريلانكا⁵، وسيتم تعريف بخمسة منها في هذا المطلب، على أن يأتي التعريف بالنافذة السادسة نافذة النور الإسلامية في المبحث الثاني؛ نظراً لكونها عينة البحث:

⁴ <https://www.amanabank.lk/about-us/>

⁵ Sri Lanka Islamic banking directory
:https://azharseylan.wordpress.com/2013/02/27/sri-lanka-islamic-banking-directory/

1. **نافذة الصفا الإسلامية:** نافذة تابعة لشركة الشعب للتأجير والاستثمار (People's Leasing & Finance PLC)، والشركة هي أكبر مؤسسة مالية غير مصرفية تعمل في سريلانكا، وهي شركة فرعية مملوكة بالكامل للبنك الشعبي (People's Bank). بدأت نافذة الصفا الإسلامية بتقديم خدمات التمويل الإسلامي عام (2005م)، وتملك النافذة أكثر من 8 فروع مخصصة لتقديم الخدمات المالية الإسلامية من حسابات التوفير على أساس المضاربة، والعقود المالية الإسلامية الأخرى مثل الإجارة المنتهية بالتملك والمشاركة والمضاربة والوكالة بالاستثمار⁶.
2. **نافذة البنك التجاري الإسلامي:** نافذة البنك التجاري الإسلامي (Muslim Commercial Bank) شركة مصرفية، تأسست عام (1947م) في جمهورية باكستان الإسلامية، ولها فروع في بعض البلدان مثل البحرين ودبي وسريلانكا. بدأت هذه النافذة بالعمل في سريلانكا عام (1994م)، ولها ثمانية فروع منتشرة في سريلانكا. تقدمت النافذة الخدمات المصرفية الإسلامية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية الغراء، مثل الحسابات على أساس المضاربة والإجارة بالاستثمار والمراجحة والمشاركة (إهام، 2021م).
3. **وحدة الفلاح الإسلامية:** وحدة الفلاح للخدمات المالية البديلة (Al Falah Alternate Financial Services) وحدة إسلامية تابعة لشركة تمويل رائدة تسمى LOLC Finance، والتي لها تجربة في قطاع المال والتمويل في سريلانكا تمتد لأكثر من (25) سنة. تأسست

⁶ <https://www.plc.lk/products/islamic-finance/>
[:https://www.plc.lk/products/islamic-finance/islamic-facilities/](https://www.plc.lk/products/islamic-finance/islamic-facilities/)

وحدة الفلاح عام (٢٠٠٧م)، وتقدم سبع منتجات مصرفية إسلامية، وهي المضاربة والمشاركة والإجارة والمراجحة والوكالة والمساومة والوديعة، وتركز بشكل كبير على المضاربة، ولها هيئة رقابة شرعية⁷.

4. نافذة العدالة الإسلامية: نافذة تابعة للبنك التجاري السيلاني (Bank of Ceylon (Commercial). تقدم العديد من الخدمات المصرفية الإسلامية، مثل المضاربة وحسابات التوفير على أساس المضاربة والإجارة والمشاركة والوكالة وغيرها من منتجات المالية الإسلامية المعاصرة، كما أن لديها هيئة رقابة شرعية مستقلة، تتكون من مجموعة من العلماء ذوي الخبرة في التمويل الإسلامي لتوجيهها ومراقبة عملياتها (Thilakarathne, 2008)

5. وحدة النجاح الإسلامية: وحدة تابعة لبنك هاتون الوطني (Hatton National Bank)، تأسست عام (٢٠١٢م) بعد جهود حثيثة من قبل بعض العملاء، وتقدم العديد من الخدمات المصرفية الإسلامية، مثل المراجحة والمشاركة والإجارة والوكالة، ولها هيئة رقابة شرعية تتكون هذه الهيئة من العلماء المحليين⁸.

لكن هذه الدراسة تركز على نافذة النور الإسلامية التابعة عن بنك سيلان التقليدي وإحدى منتجاته كالمضاربة، يحسن بنا التحدث حول نافذة النور الإسلامية التابعة عن بنك سيلان التقليدي. وذلك ما يلي:

⁷ <https://www.lolcfinance.com/alternate-financial-services/>

⁸ <https://www.hnb.net/corporate-banking/islamic-banking>

القسم الأول: نافذة النور الإسلامية

يحسن إيراد تعريف موجز عن بنك سيلان التقليدي أولاً، ثم عن نافذة النور الإسلامية نظراً لانبثاق النافذة من بنك سيلان، وفيما يلي نبذة موجزة عن بنك سيلان التقليدي، ونافذة النور الإسلامية:

أولاً: بنك سيلان التقليدي (Bank of Ceylon): هو أقدم البنوك التقليدية وأكبرها في سريلانكا. تأسس البنك عام (١٩٣٩م) بناءً على توصية اللجنة المصرفية المعينة من قبل الحاكم عام (١٩٣٤م). بدأت أعمال البنك من خلال فرعه الأول في مدينة كولومبو، عاصمة سريلانكا، واستمر في توسيع شبكة فروعه تدريجياً في جميع أنحاء سريلانكا، وافتتح أول فرع خارجي له في مدينة لندن عام (١٩٤٩م)، بعد عشر سنوات من تأسيسه، وتعد هذه الخطوة أول خطوة في حضور البنك في الاقتصاد العالمي (Chandrakumara, 2014).

وشارك البنك منذ البداية في جميع أنواع المعاملات الخارجية المتعلقة بالتصدير والاستيراد وتبادل العملات والاستثمارات التي تساهم بشكل مباشر أو غير مباشر في التنمية الوطنية للبلد، كما أنه يشارك حالياً على نطاق واسع في مجموعة متنوعة من المعاملات الخارجية، وله شبكة واسعة من الفروع في إنجلترا، والهند، ومالي، والمالديف، وسيشل.⁹ وللبنك شبكة مصرفية لا مثيل لها في سريلانكا، حيث يضم (٦٤٥) فرعاً، و (2000) نقطة اتصال، ويملك ملايين العملاء، ويقدم مجموعة من المنتجات والخدمات المصرفية. والجدير بالذكر أن بنك سيلان مملوك للحكومة، ومن هنا هو الذي يتولى توزيع

⁹ https://www.boc.lk/index.php?route=information/information&information_id=4

الرواتب الشهرية لموظفي الحكومة، كالمدرسين والإداريين والأطباء والمهندسين وغيرهم، كما أن معظم الموظفين غير الحكوميين أيضا يحصلون على رواتبهم من خلاله هذا البنك¹⁰.

ثانيا: نافذة النور الإسلامية التابعة لبنك سيلان التقليدي: أول نافذة إسلامية في سريلانكا، تأسست عام (٢٠٠٩م) بناءً على تعديل رقم (2) لعام (2005م) لقانون البنوك رقم (30) لعام (1988م)، وتوفر النافذة خدماتها المصرفية الإسلامية من خلال جميع فروع بنك سيلان التقليدي والبالغ عددها (٦٤٥)، ويقع المكتب الرئيس للنافذة في مدينة كولومبو عاصمة سريلانكا¹¹.

القسم الثاني: منتجات نافذة النور الإسلامية

تقدم نافذة النور الإسلامية العديد من المنتجات المصرفية الإسلامية، مثل المضاربة والمراجحة للآمر بالشراء والإجارة المنتهية بالتملك والوكالة بالاستثمار، وفيما يلي نبذة عن المنتجات المصرفية المقدمة في النافذة (مرشد مظفر، 2021م):

أولاً: المضاربة: تطبق نافذة النور الإسلامية المضاربة من خلال قبول الحسابات من قبل العملاء، تكون النافذة فيها مضارباً، ويكون العميل صاحب المال، ويوزع الربح بينهما في كل شهر حسب الاتفاق بين الطرفين (مرشد مظفر، 2021م). كما تستخدم النافذة عقد المضاربة لقبول حسابات التوفير من المودعين، وتنقسم حسابات التوفير القائمة على أساس المضاربة في نافذة النور الإسلامية إلى نوعين، هما: حسابات المضاربة العامة، وحسابات المضاربة للأطفال (محمد إمام، 2021م).

10

https://www.boc.lk/index.php?route=information/information&information_id=4

11

https://www.boc.lk/index.php?route=product/category&path=87_354_355&desc=1

ثانيا: الإجارة: تطبق نافذة النور الإسلامية الإجارة من خلال الإجارة المنتهية بالتمليك، عن طريق إيجار مع وعد بجهة العين المستأجرة معلق على دفع آخر قسط من أقساط الإيجار، وتبلغ نسبة عقد الإجارة المنتهية بالتمليك في النافذة (5%) من إجمالي استثمارات النافذة (الشيخ نصرم، 2021م).

ثالثا: المرابحة: يعد منتج المرابحة للآمر بالشراء من أهم خدمات المصرفية الإسلامية التي تطبقها نافذة النور الإسلامية، حيث بلغت نسبة بيع المرابحة للآمر بالشراء (85%) من إجمالي الاستثمارات، و(40%) من إجمال أموال النافذة (محمد إمام، 2021م). وهناك نوعان من المرابحة للآمر بالشراء في النافذة، أولهما: المرابحة الداخلية التي تشتري فيها النافذة السلعة من داخل البلد، وتبيعها للعميل، وثانيهما: المرابحة الخارجية التي تستورد فيها النافذة السلعة من الخارج، وتبيعها للعميل داخل البلد (الشيخ نصرم، 2021م).

رابعا: الوكالة: تقوم نافذة نور الإسلامية بتطبيق "الوكالة بالاستثمار" بناءً على أحد التطبيقات الثلاثة المعاصرة للوكالة، حيث تُطَبَّقُ الوكالة بالاستثمار لتمويل رأس المال العامل. وتمنح النافذة للوكالة مبالغ تزيد عن 20 مليون، يتم احتساب نسبة ربح قدرها 15% من إجمالي رأس المال، على الوكيل تقديم رهن عقاري للنافذة كضمان، بشرط أن تكون قيمته أكثر مما يحصل عليه العميل من النافذة بطريق الوكالة بالاستثمار، ثم تقوم النافذة الإسلامية بدفع رسوم الوكيل للعميل (محمد إمام، 2021م)، وسيأتي تفصيل هذا التعامل في الفصل الثالث.

المضاربة في منتجات التمويل في نافذة النور الإسلامية وقضية مدى كفايتها لحاجة الأقلية المسلمة في سريلانكا في ضوء مقاصد الشريعة

كما نعلم أن نافذة النور الإسلامية التابعة لبنك سيلان التقليدي تعني بشكل كبير بمنتج المضاربة في نشاطاتها الاستثمارية وتمويلاتها. ودعت الحاجة إلى التكييف الفقهي لما تقوم به النافذة من عملية المضاربة مع بحث مدى كفايتها لحاجة الأقلية المسلمة في سريلانكا في ضوء مقاصد الشريعة. ومن هذا المنطلق؛ وتركز هذه الدراسة على معالجة قضية المضاربة من حيث مشروعيتها والتطبيق المصرفي لها، كما أنه يحاول إلقاء الضوء على منتج المضاربة المعمول به في نافذة النور الإسلامية التابعة لبنك سيلان التقليدي في ضوء مقاصد الشريعة.

إن المضاربة تشير إلى معنى السير في الأرض بشكل عام، وإلى السير في الأرض بقصد الكسب وطلب الرزق على وجه الخصوص. ويحسن بنا إيراد تعريف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوبي) المضاربة بأنها "شركة في الربح بمال من جانب (رب المال) وعمل من جانب (المضارب)" (AAOIFI، 2018م). ومن الواضح أنه دفع مبلغ من المال لآخر ليتاجر فيه، على أن يكون له نصيب معروف من الربح.

تطبيق عقد المضاربة في المصرفية الإسلامية

يتم تطبيق عقد المضاربة في المصارف الإسلامية بأسلوبين في المصارف الإسلامية؛ الأول قائم على تطبيق منتج المضاربة لتعبئة الأموال لقبول الودائع، والثاني قائم على تطبيق منتج المضاربة لتوظيف الأموال.

الأسلوب الأول: تطبيق منتج المضاربة لتعبئة الأموال، إذ يقبل المصارف الإسلامية أموال الاستثمار على أساس عقد المضاربة، حيث يعتبر المودع "رب المال" والمصرف هو "المضارب"، ومعنى هذا أن العلاقة القائمة بين المصرف الإسلامي وأرباب هذه الأموال علاقة مضاربة. وهذا الأسلوب يتم بطريق حسابات الاستثمار، وهي تلك الأموال التي يودعها أصحابها بغرض تحقيق الربح عن طريق قيام المصرف الإسلامي باستثمارها بصورة منفردة أو بالاشتراك مع غيره من المستثمرين. وتنقسم هذه الحسابات إلى صورتين، هما كما يلي (محمد عبد المنعم أبو زيد، 2000م):

الصورة الأولى: حسابات الاستثمار العامة (أو المطلقة)، وفيها يفوض صاحب الحساب المصرفي باستثمار أمواله في أي مشروع أو مجال يختاره، وتشارك الأموال التي يقدمها أصحابها وفق هذا الأسلوب في صافي النتائج الكلية للتوظيف. ويحكم هذه العلاقة بين المصرف و أصحاب هذه الأموال عقد المضاربة في صورته المطلقة.

الصورة الثانية: حسابات الاستثمار المخصصة (أو المقيدة)، وفيها يقوم صاحب الحساب بتسليم أمواله للمصرف على أساس استثمارها في مشروع محدد أو مجال معين، وترتبط العوائد التي تحصل عليها هذه الحسابات بالنتائج الفعلية المباشرة للمشروعات التي خصصت لها فقط. ويحكم هذه العلاقة هنا بين صاحب الحساب الاستثماري والمصرف عقد المضاربة أيضا لكن في صورته المقيدة.

بناء على العرض السابق؛ يتبين أن العلاقة بين المصرف الإسلامي والمودعين (أصحاب حسابات الاستثمار) علاقة مضاربة، ويعتبر المصرف الإسلامي المضارب

مضاربة مطلقة¹² في أموال المودعين، بينما يعتبر أصحاب الأموال هم أرباب أموال، ثم يقوم المصرف الإسلامي بدفع هذه الأموال إلى غيره بغرض استثمارها بمنتج المضاربة المطلقة أو المقيدة (محمد نجاة الله صديقي، 1985م)، ومن ثم يقوم المصرف بدور المضارب الأول الذي يدفع مال المضاربة إلى مضارب آخر ليعمل بها بإذن رب المال (محمد عبد المنعم أبو زيد، 2000م).

الأسلوب الثاني: تطبيق منتج المضاربة لتوظيف الأموال بطريق المضاربة المشتركة، وهي منتج تعاقدية مطور لشركة المضاربة الفردية أو الثنائية، وهي تقوم على أساس أن يعمل المصرف الإسلامي -باعتباره مضاربا لأصحاب الأموال- في استثمار مدخراتهم لهم، كما يعرض المصرف -باعتباره صاحب مال أو وكيل عن أصحاب الأموال- على أصحاب المشروعات الاستثمارية استثمار تلك الأموال، على أن توزع الأرباح حسب الاتفاق بين الأطراف الثلاثة، وتقع الخسارة على صاحب المال (شبير، د.ت).

ويتضمن هذا النوع من المضاربة ثلاثة أطراف، الطرف الأول المودعون الذين يقدّمون الأموال بصورة انفرادية، والطرف الثاني المضاربون (المستثمرون) الذين يضاربون في المال منفردين حسب الاتفاق بينهم وبين المصرف، والطرف الثالث المضارب المشترك وهو البنك الذي يقوم بمضاربة مزدوجة، حيث يضارب في أموال المودعين من جهة (انفرادية) ومع المستثمرين، كل ذلك حسب الاتفاق (محمد عبد المنعم أبو زيد، 2000م).

مما سبق يتضح أن المصارف الإسلامية تقوم بالعمليات الاستثمارية عن طريق المضاربة، وذلك بالتعبئة لقبول الودائع توظيف الأموال على تعدد صورها، كما أن المودعين يستفيدون من خلال إيداع أموالهم بعقد المضاربة بنوعيتها المطلقة والمقيدة من صورها

¹² المضاربة المطلقة: (وهي التي يفوض فيها صاحب المال : العامل (المضارب) في كل التصرفات المطلوبة بدون قيود وشروط). والمضاربة المقيدة: (وهي التي وضع فيها صاحب المال قيودا ويشترط شروطا على المضارب وقد يكون التقييد بمشروع معين (علي محي الدين القره داغي، 2010م).

المتعددة، بالإضافة إلى أن المصرف الإسلامي يمول أموال المودعين بطريقة المضاربة المشتركة التي تشتمل على ثلاثة أطراف سبق ذكرها.

تطبيق عقد المضاربة في نافذة النور الإسلامية التابعة لبنك سيلان التقليدي

عند النظر فيما تقوم به نافذة النور الإسلامية التابعة لبنك سيلان التقليدي في المعاملات المالية؛ يتضح أن تطبيق عقد المضاربة الشرعية يتم من خلال قبول حسابات الودائع والتوفير من قبل المودعين التي تكون فيها النافذة مضاربًا، والمودع رب المال، ويتحمل الطرفان مخاطر العملية ربحًا وخسارة، والربح الناتج يقسم بينهما في كل شهر حسب الاتفاق. ويلاحظ على تطبيق عقد المضاربة في النافذة أن المضاربة لا تتم فيها وفقًا لما تطبقه المصارف الإسلامية السابق ذكرها، بل ينحصر عقد المضاربة في النافذة في قبول حسابات وودائع المودعين (مرشد مظفر، 2021 م ، فاضل فاروق، 2021م، محمد إمام، 2021 م).

وتستخدم النافذة عقد المضاربة لقبول حسابات التوفير من العملاء، ويتم استثمار الأموال المودعة مع الودائع الأخرى من قبل النافذة وفقًا للشرعية الإسلامية. وهناك نوعان من حسابات التوفير بعقد المضاربة في نافذة النور الإسلامية (محمد إمام، 2021م)، هما: مدخرات المضاربة العامة، ومدخرات المضاربة للأطفال:

1. مدخرات المضاربة العامة (General Mudaraba Saving)،

وهذه المدخرات تنقسم إلى النوعين التاليين:

النوع الأول: مدخرات المضاربة الشخصية (Mudaraba Savings Personal): هو حساب توفير مضاربة، يفتح بشكل شخصي أو مشترك من قبل شخص يزيد عمره عن 18 عامًا، يحصل على 55% من الأرباح المحققة من الاستثمارات، والـ 45% المتبقية تحصل عليها النافذة كمضارب أول.

النوع الثاني: مدخرات المضاربة غير الشخصية (Mudaraba Savings Non - Personal):

هو حساب توفير مضاربة، يتم فتحه من قبل أي جمعية أو

نادي أو شركة أو أي هيئة اعتبارية أخرى، يحق لهم الحصول على 55% من الأرباح المحققة من الاستثمارات، وال 45% المتبقية تحصل عليها النافذة كمضارب أول.

2. مدخرات المضاربة للأطفال (Athfal Mudaraba Savings):

للمودعين الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة، ويحق لهم الحصول على 50% من الأرباح المحققة من الاستثمارات، وال 50% المتبقية تحصل عليها النافذة كمضارب أول (مرشد مظفر، 2021 م ، فاضل فاروق، 2021م).

وكما سبق ذكره فعقد المضاربة لم يتم تطبيقه في صورته الأصلية القائمة على الاستثمار في نافذة النور الإسلامية، الأمر الذي تترتب عليه عدة آثار سلبية، منها: توجه العملاء إلى البنوك التقليدية القائمة على أساس الربا المحرم، وهو ما أكدّه الخبير الاقتصادي محمد صفا بقوله: "نظرًا لأن المضاربة تستخدم فقط الودائع في نافذة النور الإسلامية؛ فإن العملاء المسلمين الذين يرغبون في استخدام المضاربة كأداة استثمارية لا يمكنهم تلبية احتياجاتهم. وبالتالي، ربما يكون هذا سببًا لانخفاض عدد العملاء المسلمين في نافذة النور الإسلامية" (محمد صفا، 2021م). وهذا الأمر يتعارض مع مقصدي حفظ الدين وحفظ المال، من حيث كون المضاربة تلي حاجات العملاء التنموية في مجالات متنوعة، مثل: المجال الصحي والتعليمي والاجتماعي والأسري وغيرها من المجالات التي يحتاجها المسلمون وغيرهم في سريلانكا.

ومن جهة أخرى - فإنه من تاريخ فتح النافذة ولمدة تزيد عن 10 سنوات - فقد بلغ إجمالي عدد العملاء الذين يمتلكون حسابات في نافذة النور وفقا لعقد المضاربة ما يقرب من 50000 ألفاً، وقليل نسبياً عند مقارنته بالسكان المسلمين السريلانكيين، ومراعاة أن هذه النافذة تابعة لبنك الدولة الرئيس في سريلانكا. ثم إن عدد ودائع الاستثمار أو التوفير بمنتج عقد المضاربة في نافذة النور الإسلامية يبلغ % 2.5، وهذا قليل عند المقارنة بنسبة مسلمي سريلانكا البالغة 10%.

ويرى الباحثون بعد استطلاع الواقع التمويلي للنافذة أن من الأسباب التي جعلت تطبيق نافذة النور للمضاربة يتم بهذه الصورة المحدودة:

1. كون مستوى نافذة النور لم يبلغ مستوى مصرف إسلامي، وقلة اهتمام البنك الأم بالنافذة.
2. كثرة التحديات التي تواجه النظام المصرفي الإسلامي في ظل ظروف الأقلية المسلمة السريلانكية، وما تعانيه من العنصرية وقلة الدعم من الحكومة.
3. قلة وعي المسلمين السريلانكيين بالصيرفة الإسلامية بشكل عام، وبنافذة النور الإسلامية بشكل خاص.

الحلول المقترحة لعلاج هذه الأسباب في ضوء مقاصد الشريعة:

1. أن تقوم إدارة نافذة النور الإسلامية بإعداد الخطط الاستراتيجية طويلة المدى؛ لتقوية النافذة من حيث المبنى والإدارة والعمليات والمنتجات والخدمات الجديدة. وبالأخص أن النافذة أن تنظر فيما تقوم به النوافذ الإسلامية المعاصرة من منتجات المضاربة.
2. نشر الوعي بأن المصرفية الإسلامية أحد أهم الوسائل المعينة على النهوض بالاقتصاد الوطني بشكل عام، وأنها تعمل على ضمان حفظ المال وتنميته كأحد الضروريات الخمس؛ وبذلك تتغير النظرة الضيقة لدى الأغلبية من غير المسلمين الأغلبية المصرف الإسلامي.
3. توضيح إدارة نافذة النور الإسلامية للعمليات التي تقوم بها في نافذتها في ضوء مقاصد الشريعة ومنتجاتها المصرفية المستجدة التي تسهم في حفظ المال ونمائه، بالإضافة إلى بيان الفروق الواضحة بين البنوك التقليدية ونافذة النور الإسلامية؛ وذلك لغرض كسب الثقة.

4. لا بد لهيئة الرقابة الشرعية من العمل على إزالة الشكوك والشبهات حول عمليات النافذة، من خلال إجراء بحث علمي دقيق فيما يخص تقييم أدائها في إطار التدقيق والحوكمة الشرعية، مع تقديم المقترحات المناسبة؛ بما يوسّع منتجات المضاربة، ويحقق التنمية للمقاصد الأخرى المتعلقة بالعملاء، كأقليات مسلمة تحتاج دعماً أكثر فعالية من هذه النافذة للحفاظ على استمرارها، وتمكين قوتها المالية.

أهم النتائج والتوصيات

بعد التحليل والمناقشة، نعرض أهم النتائج والتوصيات؛ وذلك ما يلي:

1. تأسيس النوافذ الإسلامية في سريلانكا يعتبر من أهمّ البدائل للبنوك التقليدية القائمة على الربا.
2. نافذة النور الإسلامية التابعة لبنك سيلان التقليدي لا تتمتع بالاستقلالية الإدارية، وليس لها شخصية قانونية مستقلة إدارياً؛ لكونها تابعة لإدارة البنك الأم؛ لذا فهي في أمس الحاجة إلى إدارة مستقلة عن البنك الأم.
3. النشاطات المالية التي تقوم بها نافذة النور الإسلامية كالمضاربة مستقلة عما يقوم به بنك سيلان التقليدي من نشاطات مالية، ومتوافقة مع مبادئ الشريعة ومقاصدها كمنتج تمويلي تشاركي.
4. إن نافذة النور الإسلامية ما زالت تلعب دوراً بارزاً في مواجهة التحديات المتعددة في واقع الأقلية المسلمة. فقد ساعدت النافذة حفاظ المسلمين تمسكهم بأحكام بالمعاملات المالية الإسلامية في ضوء مقاصدها، وذلك عن طريق منتج المراجعة، والمضاربة، والإجارة المنتهية بالتسليم، كما ساعدت النافذة تيسيرهم في الحصول على احتياجاته من تلك التمويلات

المشروعة. وهذا مما يساعد على منع لجوء المسلمين إلى البنوك التقليدية القائمة على الربا والفوائد المحرمة. وفي النهاية، هذه كلها يساعد على تحقيق مقصد حفظ المال للأقلية المسلمة، لأن تحقق مقصد حفظ المال سيتحقق أيضا مقاصد الحفظ لدينهم وأنفسهم ودينهم من كل المحرمات.

5. يوصي الباحثون أن تقوم هيئة الرقابة الشرعية لنافذة النور الإسلامية بتوجيه إدارة النافذة لتنفيذ التدقيق الشرعي الخارجي، مثل التواصل و الاستفادة العملية من تجارب مجالس استشارية شرعية دولية معترف بها؛ لمتابعة عمليات التدقيق الشرعي الخارجية، مثل هيئة شورى للاستشارات الشرعية، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).

6. يوصي الباحثون بأهمية تكوين هيئة للفتوى مستقلة للنافذة التي تتكون من علماء ذوي الملكات الفقهية تجمع بين فقه النصوص والواقع ومتخصصين في فقه المعاملات المالية المعاصرة، كما أنه لا بد للهيئة من تقديم الحلول الشرعية المناسبة عبر توظيف الاجتهاد الجماعي، الذي يراعي مقاصد الشريعة وفقه الأقليات.

7. يوصي الباحثون بضرورة تكوين إدارة مستقلة لنافذة النور الإسلامية عن الإدارة العامة لبنك سيلان التقليدي لأجل القيام بالعمليات المصرفية والنشاطات المالية بنمط يتوافق مع التوجيهات الشرعية في هذا المجال. ويمكن تحقيق ذلك من خلال إعداد إدارة النافذة خطة مقترحة بالتعاون مع هيئة الرقابة الشرعية لها بشاء إنشاء إدارة مستقلة وتقديمها إلى بنك سيلان التقليدي. من ناحية أخرى، يقترح أن تدار نافذة النور بشكل مستقل، وبهيكل تنظيمي مستقل، وبعملات مصرفية وإدارية واستثمارية مختلفة من بنك الأم، حتى يكون نشاطات النافذة المالية تتوافق تماما مع مقاصد الشريعة الإسلامية وضوابطها في المعاملات المالية الإسلامية المعاصرة.

شكر وتقدير Acknowledgments

يتقدم الباحث بالشكر إلى الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا (IIUM)، و School of Business, University of Dundee, United Kingdom، لإعطاء بيئة مواتية لإجراء وبناء فكرة هذا المقال.

تضارب المصالح Conflict Of Interests

يعلن ويعترف الباحث بعدم وجود تنافس في المصالح المالية أو الشخصية أو غيرها فيما تتعلق بكتابة هذا المقال.

مساهمات الباحث / الباحثين Authors' Contributions

صمم الباحثون هذه الدراسة كلها سوياً.

References

- ‘Abd al-Razzāq al-Haytī, *Al-Maṣārif al-Islāmiyyah bain al-Nazariyyah wa al-Tatbeeq*, (Dār Usāma li al-Nashr wa al-Tawzee‘a, n.p, 2002).
- Al-Bukhārī, Muḥammad bin Ismā‘il, *Saḥīḥ al-Bukhārī*, (Bairut: Al-Maktabah al-‘Asriyyah, 4th ed, vol.2, 1420).
- Aḥmad Khalf Ḥussain al-Dakhīl, *Al-Nawāfidh al-Islāmiyyah fi al-Maṣārif al-Hukūmiyyah al-‘Irāqiyyah*, (Dirāsāt Iqtisādiyyah Islāmiyyah, vol, 19, al-‘Adad, 2).
- Al-Kāsānī, ‘Alāuddīn Abu Bakar, *Badā‘e al-Sanā‘e fi Tarteeb al-Sharā‘e*, (Bairūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah. Vol, 8, 1st ed, 1418).
- Al-Maratān, Sa‘eed bin S‘ad, *Taqweem al-Muassasāt al-Tatbīqiyyah li al-Iqtisād al-Islāmī: Al-Nawāfidh al-Islāmiyyah li al-Maṣārif al-Taqlīdiyyah*, (Bahtun Muqaddamun ilā al-Motamr al-‘Ālamī al-Thālith li al-Iqtisād al-Islāmī al-Lazī ‘Uqida fi Jāmi‘a Umm al-Qurā, Manshurun ‘alā Mawq‘e Mawsū‘āa al-Iqtisād wa Tamweel al-Islāmī alā Shabakah al-Internet), <http://www.iefpedia.com/arab/?p=1746>

- Al-Maratān, Sa'eed bin S'ad, *Al-Furū'a al- Islāmiyyah fī al- Maṣārif al- Taqlīdiyyah: Tajribah al-Bank al-Ahlī al-Tijārī*, (Majallah Dirāsāt Islāmiyyah Iqtisādiyyah, p. 10, 1st ed, 1419).
- Al-Nawawī, Yaḥyā bin Sharf, *Al-Majmū'ah Sharḥ al-Muhazzab*, (Bairūt: Dār al-Fikr, vol. 9, 1997).
- Al-Rāzī, Aḥmad bin Fāris bin Zakariyyah al-Qazwīnī, abu al-Ḥusain, *M'ojam Maqāīs al-Lughah*, (Lubnān: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, n.d, 1971).
- Al-Rāzī, Muḥammad bin Abi Bakar bin 'Abd al-Qādir, *Mukhtaṣar al-ṣiḥāḥ*, (Bairūt: Maktabah Lubnān, 1989).
- Al-Suyūtī, Jalāluddīn 'Abd al-Rahmān, *Al-Ashbāḥ wa al-Nazāir fī Qawā'id wa Furu'a Fiqh al-Shāfi'a'iyyah*, (Cairo: Shirkah Maktabah wa Matb'ah Mustafā al-Bābī al-Jalabī wa Awlāduhū, 1959).
- Al-Sarakhsī, Muḥammad bin Aḥmad, *Al-Mabsūt*, Tahqeeq: Khalīl al-Mais. Bairūt: Dār al-Fikr, vol.1, 2000).
- Al-Tirmidhī, Muḥammad bin 'Isa bin Sawra, (1998). *Sunan al-Tirmidhī*. Al-Muḥaqqiq: Bassḥār 'Awwād. Bairūt: Dār al-Gharb al-Islāmī.
- Al-Zabidi, Muḥammad bin Muḥammad bin 'Abd al-Razzāq al-Ḥusainī, au al-Faiḍ al-Mulaqqab bi Murtaḍā, *Tāj al-'Urūs min Jawāhir al-Qāmūs*, (Dār al-Hidāyah, vol, 9, pp, 486-487, n.p).
- Al-Zail'aī, 'Usmān bin 'Alī, *Tabyīn al-Haqāiq Sharḥ Kanz al-Daqāiq*, (Cairo: al-Matb'ah al-Kubrā al-Amīriyyah, vol.4, 1313).
- Al-Māwardī, 'Alī bin Muḥammad, *Al-Hāwī al-Kabīr fī Fiqh Mazhab al-Imām al-Shāfi'aī*, Tahqeeq: 'Alī Mu'awwiz wa 'Aādil 'Abd al-Mawjood, (Bairūt: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1st ed, vol.8, 1994).
- Al-Gharīb Nāsir, *Al-Dawābit al-Sharī'ah*, (Majallah al- Iqtisād al- Islāmī, 1422, 'Adad 245).
- Core Principles For Islamic Finance Regulation, ISFB (Banking Segment) (Cpifr) 2005, P61.
- Core Principles For Islamic Finance Regulation, ISFB (Banking Segment).
- Fahd al-Sharīf, *Al-Furū' al-Islāmiyyah al-Tābi'ah li al-Maṣārif al-Ribawīyyah: Dirāsah fī Dawe al-Iqtisād al-Islāmī*, (Bahtun Muqaddamun ila al-Motamr al-'Ālamī al-Thālith li al-Iqtisād al-Islāmī al-Lazī Uqida fī Jāmia Umm al-Qurā, Manshūrun 'alā Mawq'e Mawsū'a al-Iqtisād wa Tamweel al-Islāmī 'alā Shabakah al-Internet), P,13, <http://www.iefpedia.com/arab/?p=450>.
- Fī Dāirah al-Dau: *Al-Muāmlat al-Islāmiyyah fī al-Bunūk al-Gharabiyyah: Qanāah bi al-Manhaj al-Islāmī am Wasīlah li Jazb Amwāl al-*

- Muslimīn*, (Majallah Iqtisād al-Islāmī, Bank Dubai al-Islāmī, vol, 21, ‘Adad, 241).
- Fatāwā wa Tawsiyyāt Nadwah al-Barakah al-‘Ishreen li al-Iqtisād al-Islāmī, Hawliyyah al-Barakah, Majmu‘ah Dallah al-Barakah, al-Amānah al-‘Ammah li al-Hayati al-Sharī‘ah, al-‘Adad al-Thālith, 2001.
- Haiyah al-Fatāwā wa al-Riqāb al-Sharī‘ah fi al-Bank al-Ahlī al-Tijārī al-S‘aūdī, Fatāwā bi ‘Unwān: (*Hukm al-T‘aāmaul m‘a Idārah wa Furu‘a al-Khadamāt al-Maṣrafiyyah al-Islāmiyyah fi al-Bank al-Ahlī al-Tijārī*). Retrieved on 27/01/ 2006, p.1 <http://www.alrassxp.com/forum/t35174.htm/> Wa Tazumm Hāzihi al-Haiyah: al-Sheikh ‘Abdullāh bin Sulaymān al-Manī‘a Raīsan, wa al-Sheikh al-Duktur ‘Abdullāh bin ‘Abdulazeez al-Musleh ‘Uzwn, wa al-Sheikh al-Duktur Muḥammad ‘Alī al-Qarrī bin ‘Eīd ‘Uzwan.
- Haiyah al-‘Ammah li al-Shuaun al-Islāmiyyah wa al-Awqāf al-‘Imāratiyyah, Fatāwā bi ‘Unwān: (*Hukm al-T‘aāmaul m‘a al-Nawāfidh al-Islāmiyyah fi al-Bunūk al-Ribawiyah*, Al-‘Imārāt al-‘Arabiyyah al-Muttaḥidah, Fatāwā Raqm (1304), retrieved on 21/08/2008 on <http://www.awqaf.ae/fatwa.aspx?SectionID=9&RefID=1304,2008/8/21>
- Ibn Nujaim, Zainuddīn bin Ibrāhīm bin Muḥammad, *Al-Ashbāh wa al-Nazāir ‘alā Mazhab abi Hanīfah al-N‘omān*, Tahqeeq: ‘Abd al-‘Azīz al-Wakīl, Muassasah al-Halabī wa Shurakāuhu li al-Nashr wa al-Tawzee‘a, (Cairo:1968).
- Ibn Manzoor, bin ‘Alī Abu al-Faḍl Jamāl al-Dīn Muḥammad bin Mukarram, *Lisān al-‘Arab*, (Bairūt: Dār ṣādir, 1st ed, vol.3, p.514, n.d).
- Ibn Taymiyyah, Taqiyuddīn Aḥmad bin ‘Abd al-Ḥalīm, (Maṣoorah: Dār al-Wafā li al-Tab‘a wa al-Nashr wa al-Tawzee‘a, vol,5, 3rd ed, 2005).
- Lāḥim al-Nāṣir, *Al-Nawāfidh al-Islāmiyyah am Al-Maṣārif al-Islāmiyyah*, Maqāl Manshūr fi al-Safḥah al-Iqtisādiyyah min Saḥīfah al-Sharq al-Awsat, (2010, al-‘Adad, 11557). <https://archive.aawsat.com/details.asp?section=58&article=578848&issueno=11557#.XwRmaigzY2w>

- Muḥammad Farīd Wajdī, *Dāirah M'aārif al-Qarn al-ʿIshrīn*, (Bairūt: Dār al-Fikr, vol,10, n.d, n.p).
- Majm'ā al-Lughah al-ʿArabiyyah, *Al-M'ojam al-Wasīt*, (Maktabah al-Shrūq al-Dawliyyah, 4th ed, vol.1, n.p) .
- Muṣṭafā Ibrāhīm Muḥammad Muṣṭafā, *Taqyīm Zāhirah Tahūl al-Bunūk al-Taqlīdiyyah li al- Maṣārafiyyah al-Islāmiyyah*, Risālah Majister Muqaddamatun ila al-Jāmia al-Amrīkiyyah al-Maftūhah, Makatabah al-Qāhirah, 2006.
- Muntadayāt Shabakah al-Ashum al-Qatariyyah,
<http://www.qatarshares.com/vb/showthread.php?6109-%C7%E1%DD%D1%E6%DA-%C7%E1%C5%D3%E1%C7%E3%ED%C9-%DD%ED-%C7%E1%C8%E4%E6%DF-%C7%E1%CA%CC%C7%D1%ED%C9-%82%82-%CD%C7%CC%C9-%C3%E3-%CA%CD%C7%ED%E1%BF>
- Najeeb Sumair Kharees, *Al-Nawāfidh al-Islāmiyyah bi al-Bunūk al-Ribawīyyah min Manzoor Islāmī*, (Majallah al-Zarqā li al-Buhūth wa al-Dirāsāt al-Islāmiyyah, vol, 14, al-ʿAdad al-Thānī, 2014).
- Shaḥātah, Ḥusain Ḥusain, *Al-Ḍawābit al-Sharīʿah li Furūʿa al-Muaāmalāt al-Islāmiyyah bi al-Bunūk al- Taqlīdiyyah*, Majallah Iqtisād al-Islāmī, (Bank Dubai al Islāmī, ʿAdad, 240, Emerat: 2001).
- Z'atarī, ʿAlāuddīn Maḥmūd, *Al-Khadamāt al-Maṣrafiyyah wa Mawqif al-Sharīʿah al- Islāmiyyah*, (Bairūt: Dār al-Kalim al-Tayyib, n.p, 2002).